

Distr.: General
17 November 2006
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الحادية والستون

البند ٧١ (أ) من جدول الأعمال

الخيطات وقانون البحار

رسالتان متطابقتان مؤرختان ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦ موجهتان إلى
الأمين العام ورئيسة الجمعية العامة من ممثلي إندونيسيا وماليزيا وسنغافورة
لدى الأمم المتحدة

١ - نتشرف بإبلاغكم بأن حكومة ماليزيا وحكومة جمهورية إندونيسيا وحكومة
جمهورية سنغافورة عقدت، في ظل التعاون الوثيق مع المنظمة البحرية الدولية، "اجتماعا
بشأن مضائق ملقا وسنغافورة: تعزيز السلامة والأمن وحماية البيئة"، وذلك في كوالالمبور، في
الفترة من ١٨ إلى ٢٠ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦. ويعد ذلك الاجتماع امتدادا لاجتماع مماثل
عقد في جاكارتا في ٧ و ٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥ وأتاح السبيل لإقامة ارتباط بين الدول
المطلدة على المضائق وغيرها من الأطراف المهتمة بالمسائل المتصلة بسلامة مضائق ملقا
وسنغافورة وأمنها وحماية بيئتها مع احترام سيادة الدول المطلدة عليها وسلامتها الإقليمية.

٢ - وقد انصبت المناقشات في اجتماع كوالالمبور على إرساء إطار للتعاون بهدف إنشاء
آليات ووضع برامج تيسر التعاون في العمل على إبقاء المضائق مأمونة ومفتوحة للملاحة،
مما يشمل إمكانية طرح خيارات لتقاسم الأعباء. وقد عرضت على اجتماع كوالالمبور ستة
مشاريع حددتها الدول المطلدة على المضائق لتحقيق هذا الهدف. وصدر عن الاجتماع بيان
كوالالمبور (انظر المرفق)، الذي يؤكد ضرورة مواصلة دعم ما يضطلع به فريق الخبراء
التقنيين الثلاثي المعني بسلامة الملاحة من أعمال تعزيزا لسلامة الملاحة في المضائق وحماية
بيئتها البحرية فضلا عن آلية التعاون التي اقترحت الدول المطلدة على المضائق إنشاؤها لتعزيز
الحوار وتوطيد التعاون بينها وبين الدول المستخدمة للمضائق وصناعة السفن والأطراف
الأخرى المعنية في سياق العمل على كفالة سلامة الملاحة وحماية البيئة.



٣ - ونرجو ممتنين تعميم هذه الرسالة ومرفقها بوصفهما وثيقة من وثائق الجمعية العامة في إطار البند ٧١ (أ) من جدول الأعمال واعتبارها مساهمة في مناقشة هذا البند.

(توقيع) راجا نوشيروان زين العابدين

القائم بالأعمال بالنيابة

ماليزيا

(توقيع) رازلان إيشار جيني

السفير والممثل الدائم

جمهورية إندونيسيا

(توقيع) كيفن شيوك

القائم بالأعمال بالنيابة

جمهورية سنغافورة

مرفق الرسالتين المتطابقتين المؤرختين ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦
الموجهتين إلى الأمين العام ورئيسة الجمعية العامة من ممثلي إندونيسيا وسنغافورة
وماليزيا لدى الأمم المتحدة

بيان كوالالمبور المتعلق بتعزيز السلامة والأمن وحماية البيئة في مضائق
ملقا وسنغافورة

كوالالمبور، ٢٠ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦

عقدت حكومة ماليزيا والمنظمة البحرية الدولية في كوالالمبور في الفترة من ١٨ إلى
٢٠ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦ اجتماعاً بشأن مضائق ملقا وسنغافورة: تعزيز السلامة والأمن
وحماية البيئة، (يشار إليه فيما بعد باسم "اجتماع كوالالمبور") وذلك عملاً بقرارات
الاجتماع المعني بتعزيز السلامة والأمن وحماية البيئة في مضائق ملقا وسنغافورة المعقود في
جاكرتا، إندونيسيا في ٧ و ٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥ (يشار إليه فيما بعد باسم "اجتماع
جاكرتا") والدورة الاستثنائية الثانية والعشرين لمجلس المنظمة البحرية الدولية وهي القرارات
المتصلة بحماية ممرات النقل البحري الحيوية. وقد نظم اجتماع كوالالمبور بالتعاون مع
حكومة جمهورية إندونيسيا وحكومة جمهورية سنغافورة.

أما الغرض من اجتماع كوالالمبور فهو إتاحة الفرصة لإجراء مزيد من المناقشات
بشأن التطورات الأخيرة المتصلة بالسلامة والأمن وحماية البيئة في مضائق ملقا وسنغافورة
(المشار إليهما في بعد بـ "المضائق") بهدف إنشاء آليات ووضع برامج لتيسير التعاون في
العمل على إبقاء المضائق مأمونة ومفتوحة للملاحة بما يشمل إمكانية طرح خيارات لتقاسم
الأعباء.

وحضر اجتماع كوالالمبور الدول الثلاث المطلة على المضائق وهي: إندونيسيا
وسنغافورة وماليزيا ووفود من:

الغلبين	الاتحاد الروسي
فنلندا	إسبانيا
قبرص	استراليا
ليبيريا	ألمانيا
مصر	باكستان
المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية	بروني دار السلام
النرويج	بلجيكا
نيجيريا	تايلند
نيوزيلندا	جزر البهاما
الهند	جمهورية كوريا
هولندا	الدنمرك
الولايات المتحدة الأمريكية	السويد
اليابان	الصين
اليونان	فرنسا

ومراقبون من المنظمات الحكومية الدولية التالية:

رابطة أمم جنوب شرق آسيا

ومراقبون من المنظمات غير الحكومية التالية:

الغرفة الدولية للنقل البحري

الاتحاد الدولي للنقابات الحرة

الرابطة الدولية لسلطات الموانئ

المؤتمر البحري البلطقي والدولي

المنتدى البحري الدولي لشركات النفط

الاتحاد الدولي لرابطات القباطنة

الرابطة الدولية للمالكي الناقلات المستقلين

الرابطة الدولية للمالكي الناقلات الصهرجية

مجلس مضائق ملقا

إن اجتماع كوالالمبور،

إذ يؤيد بيان باتان المشترك المعتمد في ٢ آب/أغسطس ٢٠٠٥، في الاجتماع الوزاري الثلاثي الرابع للدول المطلة على مضائق ملقا وسنغافورة،

وإذ يشير إلى إنجازات اجتماع جاكرتا وإذ يؤيد أيضا بيان جاكرتا المعتمد في ٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥ في اجتماع جاكرتا،

وإذ يشير أيضا إلى أن المضائق تقع في البحر الإقليمي لإندونيسيا وسنغافورة وماليزيا (المشار إليها مجتمعة فيما بعد باسم "الدول المشاطئة") وداخل الجرف القاري والمنطقة الاقتصادية الخالصة لماليزيا وإندونيسيا وإلى أن المضائق تستخدم في الملاحة البحرية الدولية حسبما هو مبين في اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار (يُشار إليها فيما بعد بـ "اتفاقية قانون البحار")،

وإدراكا منه لما تتسم به المضائق من أهمية استراتيجية بالنسبة للتجارة الإقليمية والعالمية المنقولة بحرا ولضرورة العمل على أن تظل المضائق مأمونة ومفتوحة للنقل البحري في كل الأوقات،

وإدراكا منه أيضا لأهمية تعزيز السلامة والأمن في المضائق وحماية بيئتها البحرية وإمكانية أن تؤثر أي أعمال غير مشروعة تُرتكب فيها تأثيرا سلبيا على تدفق التجارة عبرها،

وإدراكا منه كذلك لأهمية دور المضائق في تنمية وإثراء اقتصادات دول أخرى وشعوبها،

وإذ يؤكد سيادة الدول المشاطئة وحقوقها السيادية وولايتها على المضائق وسلامتها الإقليمية، حسبما ينص عليه القانون الدولي، وبخاصة اتفاقية قانون البحار، وأن المسؤولية الرئيسية عن سلامة الملاحة في المضائق وحماية بيئتها وكفالة الأمن البحري فيها تقع على عاتق الدول المشاطئة،

وإذ يثني على فريق الخبراء التقنيين الثلاثي المعني بسلامة الملاحة البحرية (المشار إليه فيما بعد باسم "الفريق المعني بسلامة الملاحة البحرية")، لجهوده الدؤوبة ولما حققه من إنجازات في تعزيز سلامة الملاحة وحماية البيئة البحرية في المضائق،

وإذ يقدر دور المنظمة البحرية الدولية والدول المستخدمة للمضائق وصناعة النقل البحري والأطراف المعنية الأخرى في التعاون مع الدول المشاطئة من أجل تحقيق سلامة الملاحة وتعزيزها وحماية البيئة وكفالة تدفق حركة الملاحة في المضائق دون انقطاع،

وإذ يقدر أيضا دور الفريق المعني بسلامة الملاحة البحرية باعتباره آلية فعالة للنهوض مستقبلا بجهود التعاون فيما بين الأطراف المهتمة بالأمر بما يتماشى مع المادة ٤٣ من اتفاقية قانون البحار،

وإذ يرحب بالتقدم المحرز فيما يتصل بتنفيذ المشروع التجريبي للشبكة الإلكترونية للطرق البحرية في مضائق ملقا وسنغافورة الذي أعدته المنظمة البحرية الدولية، بالتعاون مع الدول المشاطئة، وبموله مرفق البيئة العالمية التابع للبنك الدولي وجمهورية كوريا،

وإذ يشيد بالدول المشاطئة لما بذلته منذ اجتماع جاكرتا من جهود كبيرة وفعالة لتعزيز سلامة الملاحة في المضائق وحماية بيئتها وكفالة الأمن فيها، وذلك بوجه خاص من أجل خفض عدد حوادث النقل البحري وحوادث انسكاب النفط من السفن والسطو المسلح وغير ذلك من الأعمال غير المشروعة ضد السفن إلى أدنى حد ممكن،

وإذ يشيد أيضا بالتقدم الكبير المحرز منذ اجتماع جاكرتا صوب إنشاء آلية تعاون بين الدول المشاطئة والدول المستخدمة للمضائق وصناعة النقل البحري وغيرها بما ييسر الحوار وتبادل المعلومات والتعاون بصفة منتظمة، مما يشمل إمكانية طرح خيار لتقاسم أعباء تعزيز سلامة الملاحة وحماية البيئة في المضائق،

وإذ يشيد كذلك بالقوات المسلحة للدول المشاطئة لجهودها المشتركة في تعزيز أمن المضائق بتسيير دوريات منسقة في مضائق ملقا ودوريات بحرية تُنفذ باستخدام الطائرات،

وإذ يلاحظ مع التقدير دخول اتفاق التعاون الإقليمي المتعلق بمكافحة القرصنة والسطو المسلح على السفن في آسيا (المشار إليه فيما بعد باسم "اتفاق مكافحة القرصنة والسطو المسلح على السفن") حيز النفاذ في ٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦، مما سيفضي إلى تدشين مركز تبادل المعلومات (المشار إليه فيما بعد بـ "المركز") في سنغافورة في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦ وما أبدته إندونيسيا وماليزيا من استعداد للتعاون مع المركز،

وإذ يلاحظ أيضا الجهود المستمرة الرامية إلى إنشاء فريق الخبراء التقنيين الثلاثي المعني بالأمن البحري،

وإذ يلاحظ مع التقدير الإسهام الذي قدمته وما زالت تقدمه الدول والجهات المعنية الأخرى من أجل تعزيز سلامة الملاحة في المضائق وحماية بيئتها،

وإذ يلاحظ أيضا أن الدول المشاطئة حددت عددا من المشاريع الرامية إلى تعزيز سلامة الملاحة وحماية البيئة في المضائق تلتزم من أجل تنفيذها تعاون الدول المستخدمة للمضائق والجهات المعنية الأخرى،

ورغبة منه في أن تظل المضائق مأمونة ومفتوحة للنقل البحري الدولي في جميع الأوقات وفقا للقانون الدولي، وبخاصة اتفاقية قانون البحار، وللقوانين المحلية حيثما كان لها محل، ورغبة منه أيضا في الاستفادة من الترتيبات والتدابير التعاونية السارية وتعزيزها تحقيقا لهذه الغاية،

ورغبة منه كذلك في مواصلة تعزيز سلامة المضائق وأمنها وحماية بيئتها،

اتفق على ما يلي:

(أ) ضرورة مواصلة دعم وتشجيع ما يضطلع به الفريق المعني بسلامة الملاحة من أعمال من أجل تعزيز سلامة الملاحة وحماية البيئة البحرية في المضائق؛

(ب) دعم الجهود المتصلة التي تبذلها الدول المشاطئة وآلية التعاون التي تقترحها الدول المشاطئة لكفالة سلامة الملاحة وحماية البيئة، وهي الآلية التي من المفروض أن تنهض بالحوار وتيسر توطيد التعاون بين الدول المشاطئة والدول المستخدمة للمضائق وصناعة السفن والجهات المعنية الأخرى؛

(ج) ضرورة تأييد المشاريع التي عُرضت^(١) على اجتماع كوالالمبور من أجل تعزيز سلامة الملاحة وحماية البيئة؛

(د) ضرورة أن تتعاون الدول المشاطئة والدول المستخدمة للمضائق وصناعة السفن والجهات المعنية الأخرى من أجل إنشاء آلية لتمويل المشاريع آنفة الذكر من التبرعات وصيانة معدات الملاحة في المضائق وتجديدها؛

(هـ) ضرورة أن تواصل الدول المشاطئة جهودها الرامية إلى تعزيز الأمن البحري في المضائق؛

دعا المنظمة البحرية الدولية إلى القيام بما يلي:

(أ) مواصلة التعاون مع الدول المشاطئة وتوفير كل مساعدة ممكنة لاجتذاب جهات ترعى المشاريع المتفق عليها وجهات تساهم في صيانة أدوات الملاحة في المضائق وإصلاحها واستبدالها؛

(ب) النظر، بالتشاور مع الدول المشاطئة، في عقد مزيد من الاجتماعات للدول المشاطئة لتحديد فيها احتياجاتها الخاصة وترتيبها من حيث أولويتها، وللدول المستخدمة للمضائق لتحديد المساعدة الممكن تقديمها ولتلي تلك الاحتياجات الخاصة مما قد ينطوي على

(١) ارجع إلى IMO/KUL 1/3.

توفير الموارد وبناء القدرات وتوفير التدريب والدعم التقني بهدف وضع مزيد من تدابير التعاون، مما يشمل إمكانية طرح خيارات لتقاسم الأعباء.

يعرب عن عميق تقديره لحكومة ماليزيا لما وفرت من ترتيبات ممتازة ومرافق ولكرم ضيافتها خلال اجتماع كوالالمبور؛ ولحكومة جمهورية إندونيسيا وماليزيا وجمهورية سنغافورة وللمنظمة البحرية الدولية لما أبدته من مشاورة ودأب في التحضير لاجتماع كوالالمبور ولعملها على ضمان نجاحه.